mroftalp htehaB ni knil muideM

صحة الاثر الوارد عن ابن عباس في المتعه وهل كان الصحابة يتمتعون الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

عن النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر هو اما اثر ابن عباس ايه منكر انما الثابت كانوا يتمتعون ثم سمع عن ذلك عن خيبر حديث علي في الصحيحين نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن المتعة عاما خيبر ابن عباس رضي الله عنه جاء عنه تجويز المتعة طبعا - 00:00:00

النكاح. نعم. نعم. جعل تجوز المتعة ولكن ابن عباس لما تطاير الناس بفتواه انكر هذا. وقال والله ما ابحتها لك الميتة هذا واضح ان ابن عباس ما اباحها مطلقا. وانه اباحها للضرورة. ومع هذا نقول له الصواب التحليل مطلقا. لقوة هذا رأي الجمهور. وذات الشام - 00:00:30

يرى ان هذا مما نسخ اه اه مرتين من نوادر الامثلة عند الاصوليين هذا نص عليه الشافعي رحمه الله تعالى قوية لتحريم المتعة مطلقا. سواء صح عن ابن عباس ذاك الاثر او لم يصح. رجع ولم يرجع. الادلة قوية في هذا الباب. وان المتعة حرام - 00:00:50

مطلقة. وانها لا تجوز في دين الاسلام. وان للثناع عن ذلك عام خيبر وحديث علي في اه الصحيحين. والادلة الواردة في ما يجوز الجواز كان قبل ان حين كان الامر على ما كان آآ عليه - 00:01:10